اكثر المفسرين لا يزيل المحنة اى
التكليف به اذ به يمتحن الله تعالى
عباده ويبلوهم ايهم احسن عملا
قلنا غير الجائز هو نصب الخ وقد يجاب
ايضا بان معنى جعل الامامة شورى
ان يتشاوروا فينصبوا واحدا منهم
ولا تتجاوزهم الامامة والا النصب
والتعيين وح لا اشكال اصلا
فلا ينعزل الامام بالفسق لا يقال
بل ينعزل لقوله تعالى ولا ينال عهدي
الظالمين فان النيل بمعنى الوصول
وهو اني ابتدآ وزماني بقآ لانا نقول
الوصول بالمعنى المصدري امر آني
لا بقاله وانما الباقي هو الوصول بمعنى
الحاصل بالمصدر ومدلول الفعل حقيقة
هو الاول على ان صيغ الافعال للحدوث
فليتامل ولان العصمة ليست
انه
بشرط ابتدا يرد عليه ان اريد بالعصمة
ملكة الاجتناب فلا تقريب اذ المطلوب
انه

انه لا يشترط عدم الفسق وان اريد
عدم الفسق فعدم اشتراطه ابتدا
ممنوع قالوا يشترط العدالة في الامامة
لان الفاسق لا يصلح لامر الدين ولا يوثق
باوامره قلنا انه لما فرغ من
مقاصد الخ اعلم ان مباحث الامامة
وان كانت من الفقه لكن لما شاع بين
الناس في باب الامامة اعتقادات
فاسدة ومالت فرق اهل البدع والاهوا
الى تعصبات باردة تكاد تفضي الى
رفض كثير من قواعد الاسلام ونقض
عقايد المسلمين والقدح في الخلفا
الراشدين الحقت تلك المباحث
بالكلام وادرجت في تعريفه عونا للقاصرين
وصونا للائمة المهديين عن مطاعن
المبتدعين ولانصيفه هو كمال
مخصوص فالضمير لاحدهم وقد يجيء
بمعنى النصف فالضمير للمد
فيجيء احبهم اي فاحبهم بمحبتي بعني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)